

رمضان نبأ

الأستاذ الدكتور

أحمد محمود كريمه
فقيه أزهرى وداعية وإعلامى إسلامى



مكتبة خيرية الفرقان

بطاقة فهرسة

حقوق الطبع محفوظة

مكتبة جزيرة الورد

اسم الكتاب : رمضانيات ...

المؤلف : أ.د. أحمد محمود كريمه

رقم الإيداع : ٧٩٨٢ / ٢٠١٧ م

التقديم الدولي : ٢ - ٧٢ - ٦٥٦٥ - ٩٧٧ - ٩٧٨

الطبعة الأولى ٢٠١٧



مكتبة جزيرة الورد

القاهرة : ٤ ميدان حليم خلف بنك فيصل

ش ٢٦ يوليو من ميلاد الأوبرا ت : ٠١٠٠٠٠٤٠٤٦ - ٧٧٧٧٥٧٤

Tokoboko_5@yahoo.com

من لطائف التنزيل لآيات الصيام



قال الله - ﷻ - : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْتُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾ ﴾ (١).

مدح الله - ﷻ - هذا القرآن الذي أنزله فقال (هدى) لقلوب من آمن به (وبيئات) لمن تدبرها على صحة ما جاء به ، ومفرقا بين الحق والباطل والحلال والحرام (٢).

قال الله - ﷻ - : ﴿ وَتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْتُمْ ﴾ : الهداية تشمل : هداية العلم ، وهداية العمل ، فمن صام رمضان وأكمله ، فقد من الله عليه بهاتين الهدايتين ، وشكره - سبحانه - على أربعة أمور : إرادة الله بنا اليسر ، وعدم إرادته العسر ، وإكمال العدة ، والتكبير على ما هدانا ، فهذه كلها نعم تحتاج منا أن نشكره بفعل أو امره ، واجتناب نواهيهِ (٣).

(١) الآية ١٨٥ وما بعدها من سورة البقرة .

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ١/ ٢٦٩ .

(٣) ليدبروا آياته ص ٤٠ ، رسائل جوال « تدبر » .

أطلق الله - ﷻ - لسانك بالدعاء والطلب ، فأعلم أنه يريد أن يعطيك ، وذلك لصدق الوعد بإجابة من دعاه ، ألم يقل الله - ﷻ - : ﴿ قَاتِلِي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ ^(١) .

(١) الحكم العطائية ٨٥ .

الأولى : إنزال القرآن الكريم : فمن المعروف أن إطلالة الخير وإشراقه البر ... كان الضياء والسناء في رمضان ... ، كان إدبار الليل ليل الجهالة والإشراك والإلحاد ، وإسفار صبح المعرفة والتوحيد والإسلام في غار حراء في رمضان مع الملك جبرائيل عليه السلام مع ﴿ أَقْرَأْ بِآيَاتِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ① خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ② أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ③ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ④ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ⑤ ﴾ ^(١) .

فبدء الإنزال للقرآن الكريم كان في شهر رمضان وجلسات مدارس القرآن الكريم من سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبريل عليه السلام في شهر رمضان .

يقول الله - تعالى - : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ ﴾ ^(٢) .

وأخرج البخارى في صحيحه بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس ، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل فيدارسه القرآن ، فرسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة » .

هذا القرآن الذى أمرنا الله - تعالى - بالاعتصام به : ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ ^(٣) ، وهو وعاء الشريعة والحقيقة ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمَمَاتِ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لِيٍّ ضَلَّالِينَ ﴾ ^(٤) ، وهو أصل الأصول ، وحجة الله البالغة على عباده .

الثانية : بعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان : فليلة القدر الأولى كانت المنحة الإلهية والعطية الربانية ببعثة ونبوة خير البشرية سيدنا محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم ومن والاه

(١) الآيات ١ : ٥ من سورة العلق .
 (٢) الآية ١٨٥ من سورة البقرة .
 (٣) الآية ١٠٢ من سورة آل عمران .
 (٤) الآية ١ من سورة الجمعة .

وهو الرحمة المهداة والنعمة المسداة ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾^(١) ، وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي : نصرت بالرعب مسيرة شهر ، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً فإيما رجل من امتي أدركته الصلاة فليصل ، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي ، وأعطيت الشفاعة ، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة » .

الثالثة : أن شهر رمضان فيه أسمى شعائر الإسلام أضاف الله - تعالى - جزءها لنفسه « الصوم لي وأنا أجزى به » ، وجعله المولى الكريم وقاية ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لِمَلَّكُمْ تَنَفُّونَ ﴾^(٢) ، « الصوم جنة » وجعل وسطه رشداً « لعلهم يرشدون » وختامه شكراً « ولعلكم تشكرون » ، وجعل باباً من أبواب الجنات « إن في الجنة باباً يقال له الريان » ، وجعله من الشفعاء يوم الحساب « إن الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة » الحديث .

وهو مغتسل روحى يغتسل المسلم فيه من أدران الخطايا « من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه » .

وفيه خير الليالي ليلة القدر ، لقدرة عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم له حفل استقبال .

فشهر رمضان :

- شهر إنزال القرآن .
- شهر البعثة النبوية .
- شهر قربات بدنية (الصيام والاعتكاف وصلاة التراويح والعمرة) ومالية (صدقة الفطر) وغيرها .

(١) الآية ٢٠٧ من سورة الأنبياء .

(٢) الآية ١٨٣ من سورة البقرة .

obeyikan.com

اغتنام شهر رمضان بالطاعات والقربات



قال الله - ﷻ - ﴿ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَعْفِرَةٍ مِن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (١٣) ، وقال - تقدست صفاته - ﴿ سَابِقُوا إِلَىٰ مَعْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾ (٢) ، وقال - تباركت أسماؤه - ﴿ وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مَوْلِيهَا فَاسْتَبِقُوا الْحَيَاتِ ﴾ (٣) ، وقال - جل شأنه - ﴿ وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ ﴾ (٤) .

من هذه النصوص الشرعية المحكمة نعلم أن الإنسان الراغب في رضا الله - سبحانه وتعالى - يسارع ويسابق وينافس في الخيرات من طاعات الله - ﷻ - وقربات خاصة في نفحات الخير ومواسم البر ، ويأتى شهر رمضان المبارك في قمة هذا فهو موسم المتقين ، ومتجر الصالحين ، وميدان المتسابقين ، ومغتسل التائبين . !

لذا ورد عن سيدنا رسول الله ﷺ : « ويل لمن أدرك رمضان ولم يغفر له » ، ومن صور اغتنام أجزاء أوقات شهر رمضان بالنافع دينا ودنيا ، صدق الصيام ، وحفظ الجوارح والحواس عن المعاصي والذنوب سواء ما يفسد منها الصيام أو ما يقلل

(١) الآية ١٣٣ من سورة آل عمران .

(٢) الآية ٢١ من سورة الحديد .

(٣) الآية ١٤٨ من سورة البقرة .

(٤) الآية ٢٦ من سورة المطففين .

ثوابه ، وقضاء الوقت في كل مفيد نافع ، مع تحلى الإنسان بالإخلاص بدءً وغاية ،
 قال الله - ﷻ - ﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾ (١) ،
 وقال : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١١٦﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ. وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ
 وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١١٧﴾ ﴾ (٢)

وتأتى قربة من أعلى القربات في « فقه الواقع » وهى إطعام الطعام قال المولى
 الكريم - سبحانه - ﴿ وَيَطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مَشْكُورًا وَبِئَمَا وَاسِعًا ﴿٨﴾ إِنَّمَا نَطْعِمُكُمْ لِرِجْوَةِ اللَّهِ لَا
 نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴿١﴾ ﴾ (٣) .

وقد روى أن رجلاً سأل النبي ﷺ : « أى الإسلام خير ؟ قال : تطعم الطعام ،
 وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف ؟ » ، وقال : « اتق النار ولو بشق تمرة » ،
 وقال : « ظل المؤمن يوم القيامة صدقته » ، وعمارة المسجد بالصلاة - فرضاً
 ونفلاً - وشهود حلق العلم .

هذا ما ينبغى للمسلم الفطن اغتنامه في شهر رمضان المبارك من نفع نفسه
 وغيره والبعد عن الجidal والرياء .

(١) الآية ١١٠ من سورة الكهف .

(٢) الآيات ١٦٢ ، ١٦٣ من سورة الأنعام .

(٣) الآيات ٨ ، ٩ من سورة الإنسان .

مسامرة مع الصائمين



عباد الله : هذا شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن ، وفرض فيه الصيام وندب فيه القيام ، والجود والإحسان ! .

هبّت بإطلالة شهر الخيرات والمكرّمات على القلوب نفحة من نفحات نسيم القرب والوصل . ! ، وجاءت بشارات العفو والصفح ! وخذت نيران الشهوات بالصيام ، وجلا الصدا عن القلوب بتلاوة القرآن ، ورطب اللسان بذكر الرحمن . ! وسلسلت الشياطين وغلقت أبواب الجحيم . !

يا قلوب الصائمين اخشعي . ! ، يا أقدام المتجهدين اسجدي لربك واركعي ! يا صحائف النور للصائمين ارتفعي ، يا عيون المجتهدين لا تهجعي ! ، يا ذنوب التائبين لا ترجعي ! .

بشرى للصوام فقد مرت موائد الإنعام والإكرام « يا قومنا اجيبوا داعي الله » ... يا همم أهل المسارعة والمسابقة والمنافسة اسرعي ، طوبى لمن أجاب فأصاب . ، وويل لمن طرد عن الباب ! .

أبشروا تجار الآخرة فأبواب الجنة لأجعلكم فتحت ، ونسماتها على قلوبكم نفحت ، وأبواب النار كلها مغلقة ، وإبليس وأعوانه أقدامهم موثقة

يا أمة الإسلام : ميلاد الأمة ، وظهور الرسالة ، وجلاء النبوة ، وإدبار الليل ،

واسفار الصبح في شهر رمضان ! صلوا المصباح بالصبح ! لأجل الفوز والنجاح،
والغنيمة والفلاح ! .

وسائر البر تناديكم ! وأسباب الرضا تدانيكم وتهديكم ! يا سعد من صام
باللسان والقلب والعقل عما سوى مولاه ! وطاب كسبه وإن كان قليلا ! وذكر
اسم ربه وتبتل إليه تبتيلا ! .

بشرى للعاكفين ! ، واصلى الرحم ، باذلى الكرم . !

بشرى للتوايين ، وسلام على الصادقين .

فاز من تعرض لعشر الرحمات بأسبابها ، ولعشر المغفرة بوسائلها ، ولعشر
العتق بسبلها ! ^(١) .

احفظ ربنا أرضنا وعرضنا ! اقبل شهداءنا ، واثار لقتلانا وانصرنا على من عادانا ،
واشف صدور قوم مؤمنين بنجدة منك كبدر والأحزاب . آمين يا كريم يا وهاب !

(١) من مراجع وعظية تراثية ومعاصرة - جزى الله تعالى - مؤلفيها خيرا .

سلوكيات في رمضان مرفوضة



إتفق الفقهاء على أن المقصود من التكاليف الشرعية ، ابتلاء المكلف بمعنى هل يطيع الشارع فيؤدى المأمورات ، ويجتنب المنهيات ؟ .

قال الله - ﷻ - : ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (١) ، وقال ﷺ : « أحب الأعمال إلى الله - تعالى - أحزمها (أشقها) » .

والصوم من العبادات التي تقوّم السلوك وتهذب الطباع ، وعلى هذا فالصائم يجب عليه مراعاة البعد السلوكي الصادر في أداء هذه الشعيرة ، قال الله - تبارك وتعالى - ﴿ ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمَ شَعْبَرٌ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ (٢) .

من السلوكيات المرفوضة شرعاً ، والمستهجنة شرعاً وعقلاً و عرفاً :

• التبرم والضيق من الصيام : ويلجأ فاعل هذا إلى تصرفات تدل على هذا مثل : النوم دون داع أو إطالته ، والتسكع في الطرقات ، وقتل الوقت في مشاهدة أفلام تلو أفلام ، والكسل والخمول .

• عدم ضبط التصرفات : مثل السب والشتم والصياح وسوء المعاملة والتعلل بأن ذلك نتاج الصيام .

(١) الآية الأخيرة من سورة العنكبوت .

(٢) الآية ٣٢ من سورة الحج .

- إستغلال حاجات الناس للأقوات برفع أسعارها ! .
- التبذير والإسراف في المطاعم والمشروبات .

كل هذا وأمثاله وأشباهه يناقض حكم وأهداف الصيام ويتجافى والأداء الصحيح السليم للصيام ، الذي بهذه التصرفات إن لم يختل ويبطل شرعاً فقد ينقص - مع صحته - ثوابه ، مع ما في هذا من إعطاء صورة سيئة ودعاية أكثر سوء للعبادات في الإسلام .

هلا وعينا أن الصيام تهذيب وتقويم ؟ عمل وكد وكدح ؟ هلا فقهننا أن الصيام مدرسة روحية تربي وتؤصل مكارم الأخلاق ؟ .

فقه رمضان في الإسلام



رمضان اسم للشهر المعروف : قيل في تسميته : إنهم لما نقلوا أسماء الشهور من اللغة القديمة سموها بالأزمنة التي وقعت فيها ، فوافق هذا الشهر أيام رمض الحر ، فسمى بذلك .

يثبت شهر رمضان برؤية هلاله ، فإن تعذرت يثبت بإكمال عدة شعبان ثلاثين يوماً ، وتعددت نظرة الفقهاء في أقل من تثبت الرؤية بشهادتهم ، فمنهم من يرى أنها برؤية عدل واحد وهم جمهور الفقهاء من الحنفية والشافعية والحنابلة ومما استدلوا به على ما ذهبوا إليه خبر « تراءى الناس الهلال ، فأخبرت - أي عبد الله بن عمر رضي الله عنه النبي ﷺ أنى رأيته ، فصامه ، وأمر الناس بصيامه » - سنن أبي داود والحاكم - وخبر الأعرابي - سنن الترمذي والنسائي - ، ومنهم من يرى رؤية عدلين وهم المالكية ، ولكل وجهة ، والأصل في وسائل ثبوت شهر رمضان قوله - ﷺ - ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ ^(١) ، وقوله ﷺ : « صوموا رؤيته ، وافطروا لرؤيته ، فإن حال بينكم وبينه سحابة فأكملوا العدة » ^(٢)

وذهب جمهور الفقهاء من المالكية والحنابلة وهو قول للشافعية إلى عدم اعتبار اختلاف المطالع ، في إثبات شهر رمضان ، فإذا ثبتت رؤية هلال رمضان في بلد لزم الصوم جميع المسلمين في جميع البلاد ، لقوله ﷺ « صوموا رؤيته » .

(١) الآية ١٨٥ من سورة البقرة .

(٢) النسائي والحاكم

ووجه الدلالة : هو خطاب للأمة كافة .

ويرى الشافعية في الأصح اعتبار اختلاف المطالع لخبر ابن عباس وكريب رضي الله عنهما .

وإتفق الفقهاء على أن نهاية شهر رمضان ودخول شهر شوال يكون اعتبار شهادة عدلين ، قياساً على باقى الشهادات التى ليست مالاً ، ولا يقصد منها المال .

ويختص شهر رمضان بخصائص عديدة منها :

١) نزول القرآن الكريم فيه : نزل القرآن الكريم جملة واحدة من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة فى السماء الدنيا ، وذلك فى شهر رمضان وفى ليلة القدر منه على التعيين ، قال الله - تعالى - ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ ﴾ ^(١) ، ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ ^(٢) .

٢) وجوب صيامه : صوم شهر رمضان أحد أركان الإسلام الخمسة كما فى حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، قال الله - سبحانه وتعالى - ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ ^(٣) .

٣) فضل الصدقة فيه : والأدلة كثيرة غزيرة منها خبر ابن عباس رضي الله عنهما « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير ، وكان أجود ما يكون فى رمضان » ^(٤) .

٤) ليلة القدر : فى بيان فضلها نزلت سورة القدر ، وفى الحديث : « ... لله - تعالى - فيه ، ليلة خير من ألف شهر ، من حرم خيرها فقد حرم » ^(٥) ، « من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه » ^(٦) .

(١) الآية ١٨٥ من سورة البقرة .

(٢) الآية ١ من سورة القدر .

(٣) الآية ١٨٥ من سورة البقرة .

(٤) فتح البارى

(٥) سنن النسائى .

(٦) فتح البارى ٤ / ١١٥ .

٥ (صلاة التراويح : لا خلاف بين الفقهاء في أن المراد بقيام شهر رمضان صلاة التراويح ، قال سيدنا رسول الله ﷺ : « من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه » (١) .

٦ (الاعتكاف فيه : من المقرر شرعاً أن الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان سنة مؤكدة لفعله ﷺ وأزواجه رضي الله عنهم من بعده » (٢) .

٧ (قراءة القرآن الكريم والأذكار والأدعية فيه : والأصل فيه خبر ابن عباس رضي الله عنهما « أن جبريل - عليه السلام - كان يلقي النبي ﷺ في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن » .

٨ (مضاعفة الثواب فيه : وفي ذلك أخبار وآثار وإجماع ، فتسيحة في رمضان خير من ألف تسيحة فيما سواه .

٩ (فضل العمرة فيه : والأصل في ذلك قوله ﷺ : « عمرة في رمضان تعدل حجة » (٣) .

١٠ (تفتير الصائم : والأخبار والآثار كثيرة منها قوله ﷺ : « من فطر صائماً كان له مثل أجره ، غير أنه لا ينقص من أجره شيئاً » (٤) .

هذا رمضان موسم الطاعات والقربات لتحصيل الدرجات في الجنات فيا سعد المتسابقين المتنافسين المتسارعين في اغتنامه ليكون مدخراً وذخراً .

أعاده المولى الكريم - جل شأنه - على البشرية جمعاء بالأمن والأمان والسلام والوئام .

(١) فتح الباري .

(٢) البخاري ومسلم .

(٣) مسند أحمد .

(٤) سنن الترمذي .

وإلى تفاصيل ذات علاقة :-

إستهلال شهر رمضان : روى أن رسول الله ﷺ إذا استهل شهر رمضان استقبل القبلة بوجهه ثم قال : اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان ، والسلامة والإسلام ، والعون على الصلاة والصيام وتلاوة القرآن .

اللهم سلّمنا لرمضان وسلّمه منا ، حتى ينقضى ، وقد غفرت لنا ورحمتنا وعفوت عنا ، ثم يقبل على الناس بوجهه ويقول : يا أيها الناس : إنه إذا استهل شهر رمضان فُتحت أبواب السماء ، وأبواب الرحمة ، وأبواب الجنان ، وغُلقت أبواب النار ، وسُلسلت الشياطين ، وكان لله - ﷻ - عند كل فِطْر عُتقاء من النار ، ونادى منادٍ كلَّ ليلة : اللهم اعط منفقاً خلفاً ، اللهم اعط ممسكاً تلفاً ، فإذا استهل هلال شوال نودى المؤمنون أن اعدوا إلى جوائزكم ...

أحاديث رمضانية



« كل عمل ابن آدم له ، الحسنه بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف ، قال الله - ﷻ - : إلا الصيام فإنه لى وأنا أجزي به ، إنه ترك شهوته وطعامه وشرابه من أجلى ، للصائم فرحتان : فرحة عند فطره ، وفرحة عند لقاء ربه ، ولخلاف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك »^(١) .

مضاعفة الأجر تكون بأسباب منها :

- (أ) شرف المكان : المعمول فيه ذلك العمل كالحرم ، لذا في الحديث « صلاة في مسجدي هذا بألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام » .
- (ب) وشرف الزمان : كشهر رمضان وعشر من ذى الحجة .
- (ج) وشرف العامل : عند ربه وقربه منه وكثرة تقواه ، ومقداره ، كهذه الأمة المسلمة .

أضاف الله - تعالى - الصيام إلى نفسه دون سائر الأعمال :

لأن الصيام ترك حظوظ النفس وشهواتها الأصلية التى فطرت عليها ، الله - ﷻ - ولا يوجد هذا إلا فى الصيام : لأن الصلاة المدة فيها قليلة بل تُهى أن يصلى ونفسه تشوق إلى طعام بحضرته لذا أمر بتقديم العشاء على العشاء ، أما فى الصيام فإنه يستوعب النهار بحرره ويرده ؛ ولأن الإحرام بالحج يترك الجماع ودواعيه من الطيب دون سائر الشهوات من الأكل والشرب ، وكذلك الاعتكاف .

(١) أخرجه البخارى .

ثم إن الصيام سر بين العبد وربه لا يطلع عليه غيره لأنه مركب من نية باطنة لا يطلع عليها إلا الله - تعالي - ، وترك لتناول الشهوات الحلال والحرام ، ترك الحرام مهم لأنه لا يتم التقرب إلى الله - تعالي - إلا بترك هذه الشهوات المباحة في غير الصيام إلا بعد التقرب إليه بترك ما حرم الله - تعالي - في كل حال من كل عدوان على الناس ، لذا قال ﷺ : « من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه » .

ومن اللطائف : أن التقرب إلى الله - تعالي - بترك المباحات لا يكتمل إلا بعد التقرب إليه بترك المحرمات فمن ارتكبها - أي المحرمات - ثم تقرب إليه بترك المباحات كان بمثابة من يترك الفرائض ويتقرب بالنوافل

والصائم له فرحتان : فرحة عند فطره بإباحة ما منع عنه وقت الصوم ، وفي الواقع أن الصائم ترك حظوظ نفسه من الشهوات لله - تعالي - تقرباً وطاعة بالنهار، ويبادر إليها في الليل تقرباً إلى الله - ﷻ - وطاعة له ، فما تركها إلا بأمر ربه - جل وعلا - ، وما عاد إليها إلا بأمر ربه ، فهو مطيع له في الحالين !

وفرحة عند لقاء ربه لما يجده مدخراً من الثواب ﴿ وَمَا تَقْدِمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا وَأَسْتَفِرُّوا لِلَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ^(١) ، ﴿ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُخْتَصَرًا ﴾ ^(٢) ، لذا قيل : ثواب الصائم لا يأخذه الغرماء في المظالم بل بدخره الله - تعالي - عنده للصائم حتى يدخله به الجنة .

رائحة ما يتصاعد من أفواه الصائمين لخلو المعدة من الطعام بالصيام طيبة عند الله - ﷻ - لكونها ناشئة عن طاعته وابتغاء مرضاته ، مثل دم الشهيد في سبيل الله يجرى يوم القيامة يشغب دما لونه الدم وريحه ريح المسك .

(١) الآية ٢٠ من سورة المزمل .

(٢) الآية ٣٠ من سورة آل عمران .

فضائل رمضان

أولاً: قيام الليل: يعنى بهذا إحياء ليلى رمضان بالتقربات الطاعات ، قال رسول الله ﷺ: « من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه »^(١) ومن صور العبادات :

أ) الدعاء ومناجاة الله - تعالى - : قال رسول الله ﷺ: « إن فى الليل لساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله خيراً من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه وذلك كل ليلة »^(٢).

ب) الاستغفار: قال الله - ﷻ - : ﴿وَبِالْآتِحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾^(٣)

ج) صلاة التراويح : وهى المعنية « من قام رمضان » ، ووقتها يبدأ من بعد صلاة العشاء حتى الفجر ، وصلاتها رسول الله ﷺ جماعة مرتين أو ثلاثاً ، ثم ترك صلاتها جماعة شفقة بأتمته أن تفرض^(٤) ، وهى سنة مؤكدة تفعل جماعة وفرادى ، ومن زاد ركعاتها كعشرين ركعة أو ثلاث وعشرون ركعة بالوتر للمأثور عن الصحابة رضيم^(٥) أو أقل يجزئ إن شاء الله - تعالى -^(٦).

وهى منى منى بعد كل أربع ركعات استراحة إما لفعل عادات كشراب وطعام خفيف ، أو سماع تلاوة القرآن الكريم أو دروس علم شرعى واستحب بعض أئمة العلم ختم القرآن الكريم فيها خلال شهر رمضان كما قاله فقهاء المالكية^(٧).

(١) صحيح البخارى ، ٢٢/١ ، صحيح مسلم ، ٥٢٣/١ .

(٢) صحيح مسلم ، ٥٢١/١ .

(٣) الآية ١٨ من سورة الذاريات .

(٤) صحيح البخارى ٣٨٠/١ ، صحيح مسلم ٥٢٤/١ .

(٥) السنن الكبرى ٤٩٧/٢ ، بدائع الصنائع ٢٨٨/١ ، المجموع ٥٢٧/٣ .

(٦) الشرح الصغير بحاشية الصاوى ٤٠٤/١ وما بعدها .

(٧) المرجع السابق .

٤) صلاة التهجد : في آخر ساعات الليل غير صلاة التراويح خاصة في الليالي العشر الأخيرة من رمضان لعموم (كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشر أحيا الليل وأيقظ أهله وجدّ وشدّ المنتر)^(١) .

هـ) ختم القرآن الكريم : تلاوته مفراً قدر الطاقة ويستحب فيه :

- التدبر قال الله - ﷻ - ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾^(٢) .
- الدعاء ويختار الدعوات الجامعة^(٣) .
- شهود مجالس ختم القرآن الكريم سواء من فرد أو جماعة^(٤) .

الشروع في ختمة جديدة عقب الختمة السابقة لحديث : (أي العمل أحب إلى الله - تعالي - ؟ قال : الحال المرتحل : وما الحال المرتحل ؟ قال : الذي يضرب من أول القرآن إلى آخره ، كلما حل ارتحل)^(٥) .

و) الاعتكاف : معناه الشرعى : اللبث في المسجد من شخص مخصوص بنية .

ومشروعيته : فيما يتصل بشهر رمضان « اعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله - تعالي - ، ثم اعتكف أزواجه من بعده »^(٦) وهو سنة إلا إذا نذر فيكون واجباً .

وأقل مدته في الثابت عن سيدنا رسول الله ﷺ أقله (يوم وليلة) وبه قال

(١) صحيح البخارى ٧١١/٢ ، صحيح مسلم ٨٣٢ / ٢ .

(٢) الآية ٢٤ من سورة محمد .

(٣) المجموع ١٩٤ / ٢ .

(٤) التبيان في آداب جملة القرآن ص ١٥٩ ، سنن الترمذى ١٩٧ / ٥ .

(٥) سنن الترمذى ١٩٧ / ٥ .

(٦) صحيح البخارى ١٧٣ / ٢ ، صحيح مسلم ٨٣٠ / ٢ .

المالكية ، وقال غيرهم به احتياطاً وخروجاً من الخلاف ^(١) ، ولا حدّ لأكثره ^(٢) .
ومكانه المسجد على تفصيل موجز فيرى المالكية والشافعية في أى مسجد
لعموم ذلك ، ويرى الحنفية والحنابلة في المسجد الجامع .

ويشترط عدم الجماع في المعتكف لقوله - تعالى - : ﴿ وَلَا تَبْشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ
عَلَيْكُمْ فِي الْمَسْجِدِ ﴾ ^(٣) .

ويبطل الاعتكاف بخروج المعتكف لغير عذر ضروري كقضاء حاجة من بول
أو غائط ولقيح وغسل نجاسة ، وفعل طهارة ، وإحضار طعام وشراب إن لم يجد
من يحضره له .

والأصل فيه خبر : (كان رسول الله ﷺ إذا اعتكف يدلى إلى رأسه وكان لا
يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان) ^(٤) .

وتتأكد سنية الاعتكاف في العشر الأخير من رمضان ، وفي المساجد الثلاثة التي
تشدّ إليها الرحال : المسجد الحرام بمكة المكرمة ، والمسجد النبوي بالمدينة
المنورة والمسجد الأقصى بالقدس الشريف .

ز) إحياء ليلة القدر : وهي عظيمة القدر والشرف والبركة والجاه والمنزلة ،
قال الله - سبحانه وتعالى - ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبْرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴾ ^(٥) ، ﴿ إِنَّا
أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ ^(٦) .

(١) المجموع ٥١٣/٦

(٢) مرجع سابق .

(٣) الآية ١٨٧ من سورة البقرة .

(٤) صحيح البخارى ٧١٤/٢ ، صحيح مسلم ٢٤٤/١ .

(٥) الآية ٣ من سورة الدخان .

(٦) الآية ١ من سورة القدر .

وتتحرى في العشر الأواخر من رمضان ^(١) ، وأرجاها الليالي الوتر .
ويستحب الاجتهاد فيها بالدعاء لقوله ﷺ : (اللهم إنك عفو تحب العفو
فاعف عني) ^(٢) .

ح (التوسعة على الأهل والعيال والتصدق على ذوى الحاجات ، وتفطير
الصائمين ، وفيه أحاديث صحيحة منها (من فطر صائماً كان له مثل أجره من غير
أن ينقص من أجر الصائم شيئاً) ^(٣) .

وكفاه أنه من جملة دعاء الآكل للمأكول عنده (أفطر عندكم الصائمون ، وأكل
طعامكم الأبرار ، وصلت عليكم الملائكة) ^(٤) .

ي (فعل الخيرات : من (أن تعفو عن ظلمك ، وتصل من قطعك ، وتعطى
من منعك) ، قال الله - ﷻ - ﴿ وَأَقْكُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ ^(٥) ، وإصلاح
ذات البين ، وإنظار المديونين المعسرين ، وصلة الأرحام ، والجيران ، والتوسعة
مواساة المستورين الذين لا يسألون الناس إلحافاً .

(١) صحيح البخارى ٧١٠/٢

(٢) مسند أحمد ٦/٢٠٨ .

(٣) رواه الترمذى وحسنه .

(٤) رواه أبو داود وحسنه .

(٥) الآية الأخيرة من سورة الحج .

فقه صلاة التراويح



معناها اصطلاحاً : قيام شهر رمضان مثني مثني ، علي اختلاف بين الفقهاء في عدد ركعاتها ، وبعض مسائلها .

الحكم الشرعي : اتفق الفقهاء علي أن صلاة التراويح سنة ، ويرى الحنفية والحنابلة وبعض المالكية أنها سنة مؤكدة .

ممن تكون : من الرجال والنساء .

مشروعيتها : ثبتت مشروعيتها بدليل السنة والأثر والإجماع والمعقول :

(١) دليل السنة النبوية : منها : ما روي عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي صلى الله عليه وسلم صلي في المسجد - أي صلاة التراويح ، فصلي بصلاته ناس ، ثم صلي من القابلة فكثر الناس ، ثم اجتمعوا من الثالثة فلم يخرج إليهم فلما أصبح قال : قد رأيت الذي صنعتم ، فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تفرض عليكم - أخرجه البخاري ومسلم - .

وروي أنه : « كان يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة » ، وروي أنه : « من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه »

وجه الدلالة : اتفق العلماء علي أن المراد بالقيام ، والصلاة ، في هذه الأحاديث صلاة التراويح .

(٢) دليل الأثر : واظب الخلفاء الراشدون والصحابة والتابعون وأتباعهم رضي الله عنهم

من زمن عمر رضي الله عنه علي صلاة التراويح فقد روي أن عمر رضي الله عنه خرج ليلة في رمضان إلي المسجد فإذا الناس متفرقون ، يصلي الرجل لنفسه ، ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط ، فقال : إني أري لو جمعت هؤلاء علي قارئ واحد لكان أمثل ، ثم عزم فجمعهم علي أبي بن كعب رضي الله عنه أخرج به البخاري

٣) الإجماع : أجمع الصحابة وهم متوافرون من المهاجرين والأنصار علي ما سنه عمر من صلاتها جماعة وما رد عليه واحد منهم بل وافقوه وساعدوه وأمروا بذلك ، وإجماع الأئمة من بعدهم في كل عصر ومصر علي مشروعيتها وسنيتها .

٤) المعقول : صلاة التراويح من أعلام الدين الظاهرة وهي من القربات الشرعية التي تعود علي فاعلها بالأجر والمثوبة .

صفتها : صلاة التراويح أحكام عديدة منها :

أ) لا أذان ولا إقامة ولا نداء لها .

ب) تعيين النية فيها: فلا تصح بنية مطلقة لتمييز إحرامه بها عن غيره ، قاله الشافعية وبعض الحنفية والحنابلة في المعتمد من مذهبهم ، والأولي تجديد النية لكل ركعتين لأنه « بالسلام » خرج من الصلاة حقيقة فلا بد من دخوله فيها بالنية من باب الاحتياط وخروجاً عن الخلاف .

ج) عدد ركعاتها مختلف فيه تحديداً لتعدد الروايات فقليل عشرون ركعة وقيل احدي عشرة ركعة .

ومن العلماء من يقرر أنه لم يرد فيها عدد موقت عن النبي ﷺ لا يزداد فيه ولا ينقصي منه ، ومنهم من قال : الذي وردت به الأحاديث الصحيحة والحسان الأمر بقيام رمضان والترغيب فيه من غير تخصيص بعدد لما ورد أن النبي ﷺ صلي ليالي صلاة لم يذكر عددها ثم تأخر في الليلة الرابعة خشية أن تفرض عليهم فيعجزوا ، ومن العلماء - كذلك - من يري أن الأفضل يختلف باختلاف أحوال المصلين

من احتمال طول القيام وعدمه .

وفي كل خير علي ما أري .

(د) الاستراحة بعد كل أربع ركعات : واتفق الفقهاء علي هذا لأنه المتوارث عن السلف رضي الله عنه .

(هـ) وقتها : ذهب جمهور الفقهاء إلي أن وقت صلاة التراويح من بعد صلاة العشاء وقبل الوتر إلي طلوع الفجر ، لنقل الخلف عن السلف ولأنها عرفت بفعل الصحابة فكان وقتها ما صلوا فيه ، وهم صلوا بعد العشاء قبل الوتر ، ولأنها سنة تبع للعشاء فكان وقتها قبل الوتر

(و) التسليم فيها : ذهب الفقهاء إلي أنه يسلم من كل ركعتين لأن التراويح من صلاة الليل فتكون مثني مثني لحديث « صلاة الليل مثني مثني » ، ولأنها تؤدي غالباً - بجماعة فيراعي فيها التيسير بالقطع بالتسليم علي رأس الركعتين .

(ز) الجماعة فيها : اتفق الفقهاء علي مشروعية الجماعة في صلاة التراويح لفعله صلى الله عليه وآله وأصحابه رضي الله عنهم ولا استمرار العمل عليه حتي الآن ، وذهب جمهور الفقهاء إلي أن الجماعة في صلاة التراويح سنة .

(ح) ختم القرآن الكريم فيها : يري العلماء أفضلية القرآن فيها ليسمع الناس جميع القرآن في تلك الصلاة ، وقال بعض أهل العلم : ما أمر به عمر رضي الله عنه من القراءة في كل ركعة بثلاثين آية من باب الفضيلة ، حيث أنهم في زمانهم ختموا القرآن أكثر من مرة ، وأما في زماننا فالأفضل أن يقرأ الإمام علي حسب حال القوم فيقرأ قدر ما لا ينفرهم عن الجماعة لأن تكثير الجماعة أفضل من تطويل القراءة ، وهذا القول متجه في نظري .

(ط) قضاؤها : إذا فاتت صلاة التراويح عن وقتها بطلوع الفجر لا تقضي لأنها ليست بأكدم من سنة المغرب والعشاء وهما لا يقضيان فكذلك هذه .

ى) المسبوق فيها : الراجح أنه إما أن تفوته ركعة من الأوليين فإنه لا يسلم
سلامه ولكن يقوم فيصحب الإمام فإذا قام الإمام من الركعة الأولى من الآخرين
تشهد وسلم ثم دخل معه في الركعتين الآخرين فصلي منها ركعة ثم قضى الثانية
منهما حين انفراده بالتنفل ، فإن كانت من الأخيرتين فإنه يقضي الركعة التي فاتته
بعد سلام الإمام في أثناء فترة الراحة

وجيز الاعتكاف



معناه اصطلاحاً : اللبث في المسجد علي صفة مخصوصة بنية .

وحكمه التكليفي: أنه « سنة » علي تفصيل لدي الفقهاء فيري الحنفيه أنه سنة مؤكدة في العشر الأواخر من رمضان ، مستحب فيما عدا ذلك . وذهب المالكية في المشهور أنه مندوب مؤكد وليس بسنة ، وقيل سنة في رمضان مندوب في غيره ، وقال الشافعية أنه سنة مؤكدة في جميع الأوقات وفي العشر الأواخر من رمضان أكد إقتداء بفعل سيدنا رسول الله ﷺ وطلباً لليلة القدر ، ويرى الحنابلة أنه سنة في كل وقت ، وأكده في رمضان وأكده في العشر الأخير منه

نخلص من هذا: أنه سنة إلا أن يوجب المسلم علي نفسه الاعتكاف فيجب عليه، لأن رسول الله ﷺ قال : (من كان اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر) فهو لم يأمر أصحابه بالاعتكاف إلا من أراده ، وقد فعله رسول الله ﷺ واعتكف أزواجه عليهن معه وبعده .

وأركانه - في الجملة - النية ، واللبث في المسجد ، والمعتكف ، والمعتكف فيه .

والنية ركن عند الجمهور ، شرط له عند الحنفيه ، ومكان الاعتكاف: للرجل المسجد ، والمختار مسجد يقام فيه الجماعة ، وللمرأة المسجد عند الجمهور ، وفي مسجد بيتها عند الحنفيه والمذهب القديم الشافعي ، ومقدار اللبث في المسجد أقله يوم وليلة لدي المالكية ، ويندب يوماً لدي الشافعية لأنه لم يرد أن

النبي ﷺ اعتكف أقل من يوم ، وذهب الحنفية إلى أن أقله ساعة (جزء من الزمان) وبه قال الحنابلة والمستحب عندهم ألا ينقص الاعتكاف عن يوم وليلة خروجاً من خلاف من يقول : أقله يوم وليلة .

أما الاشتراط في الاعتكاف فيري الجمهور جوازه وصحته في الاعتكاف الواجب ، ويرى المالكية وهو مقابل الأظهر عند الشافعية إلى إلغاء الشرط .

ويفسد الاعتكاف بأمر منها : الجماع ودواعيه ، والخروج من المسجد لغير حاجة ضرورية كالطهارة وإحضار طعام ودواء ، والجنون والردة والسكر والحيض والنفاس .

قال الله - ﷻ - : ﴿ ذَلِكُمْ وَمَنْ يُعْظِمْ شَعْبَكُمْ اللَّهُ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ (٣٢) ﴿
فالاعتكاف سنة لا يقدم علي واجبات العمل للإعاشة ولا طلب العلم ولا المصالح العامة للمسلمين والناس ، يؤدي علي صفته المشروعة الثابتة من سيدنا رسول الله ﷺ مع الالتزام بالآداب الشرعية من الصمت والاشتغال بالطاعات والتحلي بالخلق الكريم وعدم الإضرار بالآخرين والمحافظة علي النظافة الشخصية والعامة وأخذ التدابير الوقائية لعدم الإضرار بالنفس أو الغير « لا ضرر ولا ضرار » وفي حالة تعذر الاعتكاف في لأسباب شخصية أو عامة فلا يؤدي لأنه سنة ولا تغير صفته لأهواء أو تعصب أو تمذهب .

فقه ليلة القدر



معني ليلة القدر : جزء من الزمن من غروب الشمس إلى طلوع النهار فيه شرف وحكم وقضاء .

وجه التسمية : ليلة القدر ليلة ذات قدر وشرف لنزول القرآن الكريم فيها ، ولما يقع فيها من تنزل الملائكة ، ولما ينزل فيها من البركة ، والرحمة والمغفرة ، وأن الذي يحييها يصير ذا قدر وشرف ، ولما تكتب فيها الملائكة من الأرزاق والآجال ، ولما يكون يقدر في السنة من خير وشر ورزق وبركة .

فضلها : اتفق الفقهاء في الجملة على أن ليلة القدر أفضل الليالي ، وأن العمل الصالح فيها خير من العمل الصالح في ألف شهر ليس فيها ليلة القدر ، وأنها الليلة المباركة التي يفرق فيها كل أمر حكيم ، وأنها الليلة التي تهبط الملائكة من كل سماء ومن سدرة المنتهي فينزلون إلى الأرض ويؤمنون علي دعاء الناس إلي وقت طلوع الفجر ، وتنزل الملائكة والروح فيها بالرحمة بأمر الله - ﷻ - وبكل أمر قدره الله - سبحانه - وقضاه في تلك السنة إلي قابل ، وأنها ليلة سلامة وخير لا شر فيها إلي طلوع الفجر .

والأصل في ذلك قوله - تعالي - : ﴿ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴾ (٢) نَزَّلَ الْمَلَكُ الْوَيْحَ فِيهَا يَا ذَنْبٍ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ ﴿١﴾ سَلَّمَ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ ﴿٥﴾ ﴿١﴾ ، وقوله - تعالي - : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْمُبْرَكَةِ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴾ (٣) فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٤﴾ ﴿٢﴾ .

(١) الآيات ٣ : ٥ من سورة القدر .

(٢) الآيات ٣ : ٤ من سورة الدخان .

اختصاص الأمة المسلمة بها : يري جمهور الفقهاء أن ليلة القدر خاصة بالأمة المسلمة ، واستدلوا بما رواه مالك بن أنس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أرى أعمار الناس قبله فكانه تقاصر أعمار أمته أن لا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغ غيرهم في طول العمر ، فأعطاه الله ليلة القدر خير من ألف شهر ^(١) ، وأنها باقية بفضل الله - تعالي - إلى يوم القيامة .

محل ليلة القدر : ذهب جمهور الفقهاء إلى أن محل ليلة القدر في شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن .

وجه الدلالة : أن الله - ﷻ - أخبر أنه أنزل القرآن في ليلة القدر ، وأخبر أنه أنزل القرآن في شهر رمضان ، مما يدل على أن ليلة القدر منحصرة في شهر رمضان دون سائر ليالي السنة الأخرى .

ب (دليل السنة النبوية : منها ، قوله ﷺ « من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه » ^(٢) .

واختلف الفقهاء في تعيينها من الشهر على أقوال أهمها :

ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان وانحصارها في الأوتار قاله جمهور فقهاء المالكية والشافعية والحنابلة في صحيح ما فعل عنهم واستدلوا بالأحاديث النبوية الصحيحة الواردة في التماسها في العشر الأواخر من رمضان وخاصة ليالي الوتر (احدي وعشرين ، وثالث وعشرين ، حتى تاسع وعشرين ...) .

ليلة القدر في ليلة السابع والعشرين من رمضان ، قاله المالكية في مشهور مذهبهم ، وطائفة من الحنابلة ، والصاحبان ، ونسب إلى بعض أهل العلم من السلف الصالح رضي الله عنهم .

(١) موطأ مالك ١/ ٣٢١ .

(٢) فتح الباري ٤/ ٢٥٥ .

ليلة القدر منحصرة في العشر الأواخر من رمضان في ليلة معينة لا تنتقل عنها إلى يوم القيامة ، إلا أنها مبهمة علينا ، وليالي الوتر أرجاها ، قال الشافعية : ليلة القدر دائرة مع رمضان توجد كلما وجد فهي مختصة به ، تتعين عند صاحبي أبي حنيفة ، غير متعينة عنده .

ليلة القدر ليلة سبع عشرة من رمضان ، أو ليلة تسع عشرة أو مبهمة في العشر الوسط ، أو منتقلة في ليالي العشر الأواخر ، قال هذا بعض أهل العلم سلفاً وخلفاً .
وأري - والله أعلي وأعلم - :

أن ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان مراعاة للأحاديث الصحيحة وأنها منتقلة أي تنتقل في كل سنة إلى ليلة وفي بعضها إلى غيرها جمعاً بين روايات وردت في عهد النبوة الخاتمة وصدر الإسلام والتي منها (إحدى وعشرون ، وثلاث وعشرين ، وسبع وعشرين) ولو كانت متعينة في ليلة كالسابع والعشرين كل سنة !! ، لتكاسل الناس عن طلبها ، وتراخوا في إدراكها ، كيف والثابت عنه ﷺ « كان إذا دخل العشر أحيا الليل وأيقظ أهله وشدّ المئزر » ، « وإنه اعتكف في العشر الأواخر من رمضان » لأن الله - تعالي - أخفي أموراً ليجتهد الناس في طلبها مثل : اسمه - عز وجل - الأعظم في الأسماء ، والصلاة الوسطي في الصلوات ، ساعة الإجابة في يوم الجمعة وغير ذلك .

حكم إحياء ليلتها وصفته : لا خلاف يعلم بين الفقهاء في أنه يندب إحياء ليلة القدر لقوله وفعله ﷺ وسلف ذكر هذا ، والإحياء يكون بالقربات الشرعية ، وقراءة القرآن الكريم والاستغفار والصلاة والذكر الشرعي ، دون تحديد شيء معين وإلا كان بدعة - على الراجح - .

علامتها : أصح ما ورد في علامتها خبر « إنها صافية بلجة كأن فيها قمرأ ساطعة ساكنة ساحية لا برد فيها ولا حر ، وأن الشمس صبيحتها مستوية .

قربات شرعية (خواتيم رمضان)

أولاً : صدقة (زكاة) الفطر :

مفهومها : زكاة مشروعة يؤديها المسلم قبل صلاة عيد الفطر تلزم المسلم عن نفسه وعن تلزمه شرعاً نفقته من زوجة وأولاد على الصائم وغير الصائم ، الصحيح والمريض ، المقيم والمسافر ، الكبير والصغير ، الحر والعبد ، البالغ وغيره .

وذهب جمهور الفقهاء إلى أنها واجبة على كل مسلم ومن تلزمه نفقته بدليل خبر ابن عمر رضي الله عنهما (فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير ، على كل حر أو عبد ، ذكر أو أنثى من المسلمين) ، وقوله ﷺ « أدوا عن كل حر وعبد وصغير وكبير ، نصف صاع من بر أو صاع من تمر أو شعير » .

وهي لا تسقط بخروج وقتها ، فيجب إخراجها ولو بعد وقتها وقت الإخراج الواجب طلوع فجر يوم عيد الفطر ، وللفقهاء سبيل في وجوب الأداء ولعل ما قاله الحنفية من أن وقت أداء زكاة الفطر موسع فهي تجب في مطلق الوقت أي في شهر رمضان هو الراجح والموافق للزمن المعاصر .

ولا خلاف يعلم أن الواجب إخرجه في الفطرة صاع من جميع الأصناف التي يجوز إخراج الفطرة منها عدا القمح والزبيب .

أنواع الواجب : أجاز الحنفية إخراجها قيمة من النقود ، وقال بهذا عمر بن عبد العزيز ، والحسن ، والثوري ، وغيرهم ، والباحثون المعاصرون بالمؤسسات العلمية المعتمدة وعلى رأسها الأزهر الشريف - كما سلف -

ويرى البعض عدم جواز القيمة : ويمكن الجمع بين القولين بالنظر إلى الحاجة والزمان والمكان فلو دعت الحاجة إلى أخذ طعام وكان هذا الأمر سهلاً ميسوراً

على المزكى ويتنفع به المستحق فحسن ، وإن دعا ما ذكر إلى إخراج القيمة أو كان الإطعام ليس سهلاً ولا ميسوراً على المزكى كالمسلمين غير العرب - غالباً - أو كان المستحق لا يتنفع به - وهو الواقع الفعلي - فحسن ، والقاعدة مراعاة مصلحة الفقير ولا ينكر تغير الأحكام بتغير الزمان وهي مسألة خلافية الأدلة فيها ظنية ورود ظنية الدلالة ، وفي كل سعة .

- مقدار صاع (٢.١٧٦ كيلو غرام من الطعام ، عن الفرد الواحد أو قيمة ذلك بسعر يوم إخرجه) .

- تدفع للفقراء والمساكين المسلمين خاصة على الراجح خلافاً للشافعية فأجازوها في مصارف الزكاة الثمانية .

obeyikan.com

فقه العيد المبارك



مفهوم العيد : لغة : مشتق من العود ، وهو الرجوع والمعادة لأنه يتكرر .
اصطلاحاً : يومان : يوم الفطر من رمضان وهو أول يوم من شوال ، ويوم الأضحى وهو اليوم العاشر من ذى الحجة .

الأحكام الفقهية : تتصل بالعيد في الفقه الإسلام أحكام أهمها :

أولاً : صلاة العيد : أجمع المسلمون على أن صلاة العيدين مشروعة .

واختلف الفقهاء في حكمها :

أ) سنة مؤكدة ، لفعله ومداومته ﷺ لها ، قاله المالكية والشافعية وهو الراجح .

ب) واجبة ، لمواظبته ﷺ من دون تركها ولو لمرة ، ولأنها تؤدي جماعة فلو كانت سنة لم تكن واجبة لاستثائها الشارع ، قاله الحنفية .

ج) فرض كفاية ، قوله تعالى ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴾^(١) ولمداومته ﷺ على فعلها ، قاله الحنابلة .

وأجمع المسلمون على أنها ركعتين ، ويشرع فيهما قراءة سورة الفاتحة وسورة في كل ركعة ، ولا أذان ولا إقامة لها ، وتؤدي جماعة ، وعلى الجهر بالقراءة .

ولا خلاف على أن صلاة العيدين يصلّيها الرجل والمرأة ، الحاضر والمسافر

(١) الآية ٢ من سورة الكوثر .

واتفق الفقهاء على أن وقت صلاتها من صفاء الشمس حتى زوالها ، وأن مكان أدائها : كل مكان طاهر سواء كان مسجداً أو عرصة وسط البلد أو مفازة خارجها ، إلا أنه يسن الخروج لها إلى الصحراء أو معازة (منطقة خالية متسعة منفسحة كالميادين والساحات وما أشبه) واسعة خارج البلد .

واتفق الفقهاء على أنه يعتبر فيها من الشرط ما يعتبر في صحة صلاة الجمعة ما عدا الخطبة فهي ليست شرطاً في صحتها بل سنة .

مندوباتها : يندب في صلاة العيدين كل ما يندب في الصلوات الأخرى ، فعلاً كان أو قراءة وتختص صلاة العيدين بمندوبات أخرى أهمها :

(١) ما قبل صلاة العيدين :

• أن يطعم شيئاً قبل غدوه إلى الصلاة إذا كان العيد عيد فطر لما روى أنه ﷺ (كان لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات) .

• أن يغتسل ويتطيب ويلبس ثيابه .

• أن يخرج إلى المصلى ماشياً ، وعند العودة إلى داره ماشياً من طريق آخر .

• وأن يكبر « الله أكبر » في الطريق إلى المصلى ، عند جمهور الفقهاء ، وفي

المصلى إلى الإحرام بالصلاة عند المالكية والشافعية

(٢) أثناء الصلاة : بعد تكبيرة الإحرام ، تكون التكبيرات الزوائد تمييزاً لها من جهة هذا المسمى عن تكبيرة الإحرام المفروضة ، وتكبيرات الانتقالات المسنونة بين أفعال الصلاة ، واختلف الفقهاء في عدد تكبيرات صلاة العيد على أقوال أهمها :

ست تكبيرات في الركعة الأولى وخمس في الثانية ، قاله فقهاء المدينة السبعة والمالكية والحنابلة .

سبع تكبيرات في الأولى وخمس في الثانية ، قاله الشافعية .

ثلاث تكبيرات في الأولى ، وثلاث في الثانية ، قاله الحنفية .

ويسن أن يسكت بين كل تكبيرتين من التكبيرات الزوائد قدر ثلاث تسييحات ولا يشتغل بينهما بذكر أو بتسييح ، ويسن أن يرفع يديه عند التكبيرات إلى شحمة أذنيه .

ويسن الموالاة بين القراءة في الركعتين ، بأن يكبر في الركعة الأولى قبل القراءة ، وفي الركعة الثانية قبلها وعلى هذا تكون القراءةان متصلتين .

بعد الصلاة : خطبتان ويكبر الإمام في الخطبة الأولى تسع تكبيرات وفي الثانية سبعا ، وهذه التكبيرات ليست من الخطبة عند جمهور الفقهاء

ثانياً : التزين : يستحب الغسل للعيد لفعله ﷺ والتنظيف وحلق شعره ولبس أحسن ما يجد والتطيب والسواك ، ويستوى في هذا الخارج إلى الصلاة والقاعد في بيته لأنه يوم الزينة فاستووا فيه ، وهذا كله في حق الرجال ، أما النساء فإذا خرجن فلا يلبسن أحسن ثيابهن ولا التطيب ، ويباح لهن ذلك في البيوت ، ويستحب تزيين الصبيان ذكوراً وإناثاً .

ثالثاً : التهئنة : والتهئنة بالعيد مشروعة من حيث الجملة ، ومن الصيغ المشهورة في كتب العلم « يتقبل الله منا ومنكم » .

رابعاً : التزاور في العيدين : أجمع المسلمون على مشروعية التزاور في العيدين وغيرهما ، وعلى تأكده لصلة الأرحام وبين الجيران وغيرهم .

خامساً : الترويح عن النفس : يباح الغناء واللعب والسفر والتنزه لورود أخبار وأثار صحيحة منها خبر عائشة رضي الله عنها : دخل على رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان بغناء بُعات ... « لعب الحبشة والسودان بالحرب يوم عيد » - الحديث - .

سادساً : عظة النساء : اتفق الفقهاء على استحباب وعظ الإمام للنساء عقب صلاة العيدين بما فيه من أرشادهن إلى شعائر الإسلام وحضهن على الصدقة لفعله ﷺ شرط أمن الفتنة والمفسدة .

علم مما سبق أن أحكام العيد :

الصلاة - التزين - التهئة - التزاور - الترويح عن النفس - عظة النساء

ثالثاً : فضل صيام ست من شوال :

قال سيدنا رسول الله ﷺ : (من صام رمضان ثم اتبعه ستاً من شوال كان كصيام الدهر)^(١) .

وجه الدلالة : الحسنة بعشر أمثالها لقوله - ﷺ - ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ﴾^(٢)

فصيام شهر يساوي عشرة أشهر وصيام ستة أيام يساوي شهرين (ستين يوماً) فيكون شهر رمضان وست من شوال أصاب أجر صيام سنة ، ومداومة ذلك يعد بمثابة صيام الدهر كله ، والأصل فيما ذكر قوله ﷺ « جعل الله الحسنة بعشر ، ف شهر بعشرة أشهر ، وستة أيام بعد الفطر تمام السنة »^(٣) .

وصفتها : الأولى صيامها متتابعة عقب عيد الفطر ، وإن صامها متفرقة خلال شهر شوال فلا بأس ﴿ فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾^(٤) .

تنبيهات :

أ) من أفطر في رمضان لعذر يستحب له قضاء ما فاته أولاً .

(١) صحيح مسلم ٨٢٢ / ٢ .

(٢) الآية ١٦٠ من سورة الأنعام .

(٣) صحيح مسلم ٨٢٢ / ٢ ، وانظر كتاب الصيام لدار الإفتاء المصرية .

(٤) الآية ١٨ من سورة التغابن .

- ب) من أفطر في رمضان لغير عذر يجب القضاء فوراً^(١) .
- ج) لا تداخل بين الصوم الواجب (قضاء أو نذر أو كفارة) مع صوم النفل لاختلاف السبب وللاحتياط وسداً لذريعة الاستهانة بالشعائر .

معايمة لأهل الطاعات

لله درّ من كانت قلوبهم في عبودية حاضرة ، وأبدانهم على طاعته مثابرة ، وألستهم بذكره وحمده على الدوام ذاكرة ، وهمهم على ما يرضيه مبادرة ! .

لله درّ من أبصروا العواقب فعلموا عمل مراقب ، وجازوا الفرائض إلى طلب المناقب ، علت همهم عن الدنيا وارتفعت ، وكفت الجوارح عن الأذايا واقتنعت ، ووسّعت خطاها إلى الفضائل وسّمت ، امثلوا ما أمرهم به مولاهم ، واجتنبوا ما عنه نهاهم ، اجتمعوا على الخير والتواصى ، وءاتلّفوا بالبر والتهادي ! .

لله درّهم ، صاموا عن القباح والفضائح ، وترفعوا عن الدنيا والرزايا ، صاموا عن المحرمات والشبهات ، واكلعوا عن الخطايا والموبقات ! .

لله درّ تلك الأفواه الضائمة ، والجباه الساجدة ، والقلوب الخائفة الواجفة ، والأيدى المتصدقة المحسنة ، والألسن الشاكرة الذاكرة ! .

هم كما أخبر عنهم العليم الحكيم ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴾ في يوم الحصاد ، عيد الأعياد ﴿ لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيٰوةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ﴾ ، ﴿ قُلْ يَفْضَلُ ٱللَّهُ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا ﴾ .

أيها الصالحون المصلحون : رَوْحُوا - في عيدكم هذا - عن القلوب ساعة بعد ساعة فإن القلوب إذا كلت عميت ، « أجمعوا هذه القلوب والتمسوا لها طرف الحكمة فإنها تمل كما تمل الأبدان » .

(١) تحفة المنهاج في شرح المنهاج ٤٥٧/٣ .

أيها المرابطون بالقلوب والعقول على ثغور الدين العلمية ، وبالأبدان على الأرض والعرض في كل زمان ﴿أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ والليل مهما طال فلا بد من طلوع الفجر .! ^(١) .

(١) مراجع وعظية تراثية.

فتاوى رمضان^(١)



س : هل حقن العلاج تفطر الصائم ؟

الحقن بكافة أنواعها لا تفطر الصائم لأن ما بها من مواد علاجية ولو كانت للتقوية أو التغذية تصل إلى داخل الجسم من غير منفذه المعتاد ألا وهو الفم فالطعام ينتقل عن طريق الفم بالمضغ إلى مرحلة الهضم الأولى يخلطه بعصارة الفم « اللعاب » ليسهل بلعه وازدراده ثم يصل إلى المعدة عن طريق المريء بما يحدثه من حركة القبض والبسط وبعد ذلك يحدث هضم شبه كلي ثم ينزل إلى الاثنى عشر فتفرز الكبد صفراءها لإتمام عملية الهضم النهائي لأن بعض المواد الغذائية كالدهنيات والبروتينات لا يتم هضمها نهائياً إلا في الاثنى عشر ثم يحدث امتصاص في الأمعاء الدقيقة وهذه الأمعاء تنتشر حولها الأوردة المستقبلية للأشياء التي تم هضمها فيصل إلى الوريد السفلى الحامل للدم إلى الكبد وفي الكبد تتم عملية تنقيته من المواد السامة والفاسدة ثم يندفع حتى يصل إلى القلب ليدفع به إلى الرئتين ليرجع إلى القلب مرة أخرى حاملاً معه هواء (الأوكسجين) ليتخلص الدم من غاز (ثاني أكسيد الكربون) .

هذا ما يتصل بالطعام من بداية هضمه بالإضافة إلى استمتاع الفم به من حلاوة وليونة وخشونة وملوحة وما إلى ذلك .

(١) أداها المؤلف في إذاعة القرآن الكريم بمصر القاهرة برنامج (بريد الإسلام) عام ١٤٣٢هـ -

وهذه الأمور لا توجد من حيث بداياتها ونهايتها في الحقن فمن هنا لا تفسد الصوم ، وقد فقه ابن حزم الظاهري ذلك فكان مما قاله : إنما نهانا الله - تعالى - في الصوم عن الأكل والشرب وتعمد القيء والمعاصي ، وما علمنا أكلاً ولا شرباً يكون على - حقنة دبر - وما نهينا قط عن أن نوصل إلى الجوف بغير الأكل والشرب ما لم يحرم علينا إيصاله .

س : ما مسافة السفر المبيح لإفطار صائم وقصر صلاة رباعية والمسح على خفين ثلاثة أيام بلياليهن ؟

للفقهاء آراء إجتهادية في بيان مسافة السفر التي تتعلق بها أحكام فقهية ملخصها :

الرأى الأول : تقدر بأربعة برد = ٤٨ ميلاً = ٨٣ كم ، قاله جمهور الفقهاء خلافاً للحنفية .

الرأى الثاني : تقدر بـ ٧٢ ميلاً = ١٢٣ كم ، قاله الحنفية .

الرأى الثالث : تقدر بميل = ١٧٢٩ م ، قاله ابن حزم .

الرأى الرابع : كل ما يسمى سفراً قلّ أو كثر ، قاله داود والظاهري .

ولعل الرأى الأول أولى لورود أخبار وآثار ، ولا يؤخذ بالرأين الثالث والرابع : مطلقاً .

التتابع أو التفريق في صيام الكفارات والقضاء

س : ما الواجب الشرعى في صيام الكفارات والقضاء التابع أو التفريق ؟

ذهب عامة العلم إلى وجوب التابع في صوم كفارتى الظهار والقتل لثبوت التابع فيهما بقول الله - ﷻ - ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَّاسَا ﴾^(١) ، ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ ﴾^(١)

(١) الآية ٤ من سورة المجادلة .

وفي كفارة إفساد صيام رمضان بالوطء لقول رسول الله ﷺ « هل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ... » (٢).

واختلف الفقهاء في صفة صيام كفارة اليمين فيرى المالكية والشافعية والحنابلة في قول إلى أن التتابع فيها غير واجب ، ويجوز تفريق الصيام لأن الأمر بالصوم فيها مطلق ولا يجوز تقييده إلا بدليل ولا دليل وهو الراجح .

أما القضاء فاتفق الفقهاء في الجملة على أنه لا يجب التتابع في القضاء مثل قضاء رمضان لأصحاب الأعدار وغيرهم ويجوز التفريق .

س : نريد قولاً فصلاً في حكم خروج المعتكف من جهة أثر ذلك في صحة الاعتكاف ؟

اتفق الفقهاء على أن الخروج من المعتكف من غير ما سبب ملجئ أو ضرورة ملحقة مفسد للاعتكاف لمنافاته معنى ومقصود الاعتكاف فهو المكث في المسجد؛ ولأن المعتكف ألزم نفسه بعبادة فلا يشغل بغيرها ؛ ولأنها عبادة مقصودة في أدائها على محلها الذي شرعت فيه وهو المسجد والخروج من المسجد يبطلها ؛ وإنما استثنى قضاء حاجة من طهارة أو غذاء أو غطاء أو دواء إن لم يتيسر من يحضره له ، ولا صحة لتعلل من أجاز الخروج للمعتكف بالاشتراط فقد أنكر الإمام مالك - رحمه الله تعالى ما قيل من اشتراط حيث قال كما جاء في رواية ابن القاسم : لم أسمع أحداً من أهل العلم يذكر أن في الاعتكاف شرطاً لأحد؛ وإنما الاعتكاف عمل من الأعمال كهيئة الصلاة والصيام والحج ، فمن دخل في شيء من ذلك فإنما يعمل فيه بما مضى من السنة في ذلك وليس له أن يحدث في ذلك ما قيل من الاشتراط ، وقد اعتكف رسول الله ﷺ ولم يثبت عنه

(١) الآية ٩٢ من سورة النساء .

(٢) أخرجه البخاري .

بسنة قولية أو فعلية أنه اشترط ، والتوسع بالخروج من المعتكف أمر يناقى صفة ومقصود الاعتكاف ، ومن المقرر شرعاً أن العبادات توفيقية ، وأن الإنسان إذا شرع في عبادة تعين عليه إتمامها بصفتها الواردة عن الشارع الحكيم ونهى عن إبطالها لقوله - ﷺ - ﴿ وَلَا يُبْطَلُوا أَعْمَلَكُمْ ﴾ ^(١) .

س : لماذا سميت (ليلة القدر) وما فضائلها ؟ وأي ليلة هي ؟

سميت ليلة القدر لاعتبارات عديدة تدل كلها على شرفها فمن ذلك :

أنزل فيها كتاب ذو قدر ، على رسول ذى قدر ، على أمة ذات قدر « إنا أنزلناه في ليلة القدر » ، « إنا أنزلناه في ليلة مباركة إنا كنا منذرين » وبدء إنزال القرآن الكريم فيها يفرق بين الحق والباطل ، والهدى والضلال والتوحيد والشرك ، والإيمان والكفر ، وسميت بذلك ؛ لأن للطاعات والقربات فيها قدر عظيم ؛ ولأنه تنزل فيها ملائكة ذو قدر ، لسلام من الله حتى مطلع الفجر .

ليلة القدر ليلة شريفة مباركة مفضلة وحسبنا قول الله - ﷻ - « ليلة القدر خير من ألف شهر » ، « تنزل الملائكة والروح فيها » ، وقول سيدنا رسول الله ﷺ « من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر » .

وأورد الإمام القرطبي في تفسير بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما « إذا كان ليلة القدر تنزل ملائكة عليهم السلام الذين هم سكان سدرة المنتهى منهم جبريل عليه السلام ، ومعهم ألوية ينصب منها لواء على قبري ، ولواء على بيت المقدس ، ولواء على المسجد الحرام ، ولواء على طور سيناء ، ولا تدع مؤمناً ولا مؤمنة إلا تسلم عليه عدا مدمن الخمر ، وأكل الخنزير » .

أما عن تعيينها فأقوال كثيرة « ولكل وجهة » ، والتحقيق أن ليلة القدر هي الليلة التي نزل فيها القرآن ، في العشر الأخير منه ، وأنها في ليلة ليالى الوتر لا تنتقل عنها

(١) الآية ٣٣ من سورة محمد .

وأرجاها ليلة السابع والعشرين ، روت أم المؤمنين سيدتنا عائشة رضي الله عنها عن سيدنا رسول الله ﷺ « تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان » .

وروى عن أبي كعب موقوفاً « أنها في العشر الأواخر من رمضان ، وأنها ليلة سبع وعشرين » ، ووردت آثار غير هذا ، والراجح أنها مختارة في الوتر من العشر الأواخر من رمضان ، وليست في ليلة محددة لئلا يتكل الناس ، وإشعاراً بالمسارعة والمسابقة والمنافسة في الطاعات ، وبذل المجهود لنيل المقصود في القربات ، وللنعيم المقيم ، في جنات النعيم .

س : هل يجوز تعجيل صدقة الفطر قبل العيد ، إبراء للذمة وإعانة لذوى الحاجات ؟

صدقة الفطر من رمضان شرعت في السنة الثانية من الهجرة ، وما عليه جمهور الفقهاء أنها فرض ، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين ، فمن أداها قبل الصلاة أى صلاة العيد فهي زكاة مقبولة ، وما أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات واتفق الفقهاء في الجملة على جواز تقديم صدقة الفطر على يوم الفطر ، واختلفوا في المدة التي تجوز تقديمها على أقوال تطلب من محالها ، فمن ذلك ما ذهب إليه الشافعية ومن وافقوهم على أنه يجوز تقديمها من أول شهر رمضان واستدلوا بأن سبب الصدقة الصوم والفطر منه ، فإذا وجد أحدهما جاز تقديمها على الآخر بمعنى أن الصوم هو السبب موجود فجاز أعتباره أى إخراج صدقة الفطر فيه ، كزكاة المال بعد ملك الناس وقبل الحول ، لكن لا يجوز تقديمها على شهر رمضان ؛ لأنه تقديم على سببين الصوم والفطر منه كإخراج زكاة المال قبل الحول والنصاب .

ومن القواعد المرعية (حيثما كانت المصلحة فثم شرع الله) وفي زماننا فإن حاجات الفقراء والمساكين في عالم له ظروفه ومستجداته أولى بتيسير تقديمها ؛

لأنه انفع للفقير والمساكين ، ولا يعلم خلاف في جواز تعجيل الزكوات المفروضة قبل الحول خروجاً من العهدة ، وتعجيل الكفارة قبل الحنث ، وما أشبه ، ومراعاة أن فرضيتها وإن كانت مؤقتة برمضان إلا أن ذلك لا ينافي فعلها في أي جزء من رمضان حتى قبيل صلاة العيد ، وعرف الناس لا يصادم نصاً فيعتبر (وما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن) ^(١) والعادة كما قرر الفقهاء في قواعد الفقه محكمة ^(٢) .

س : على صيام قضاء لأيام أفطرتها في رمضان فهل يجوز أن أصومها مع صيام ست أيام من شوال ؟

من المقرر شرعاً أن الصوم المندوب ما دل عليه نص شرعي وبالإستقراء فإنه ست من شوال ، ويوم عرفة لغير الحاج ، والتاسع والعاشر من المحرم ، والإثنين والخميس من الأسبوع ، والأيام البيض : الثالث عشر وتاليه ، وفيما يتصل بصيام ست من شوال فقد قال سيدنا رسول الله ﷺ « من صام رمضان ثم اتبعه ستاً من شوال كان كصيام الدهر » ^(٣) .

يستفاد من الحديث الشريف أن الحسنه بعشر أمثالها لقوله - ﷺ - « من جاء بالحسنه فله عشر أمثالها » فصيام أشهر يساوي عشرة شهور وصيام ستة أيام من شوال يساوي شهرين فيكون شهر رمضان = (١٠ شهور) وست من شوال (شهرين) أصاب أجر سنة ، والمداومه يعد بمثابة صيام الدهر ، أخرج مسلم بسنده أن رسول الله ﷺ قال : « جعل الله الحسنه بعشر ، فشهر بعشرة أشهر ، وستة أيام بعد الفطر تمام السنة » .

وفي واقعة السؤال : فالمتجه لدى جمهور الفقهاء أن من عليه قضاء أيام من

(١) رواه مالك موقوفاً على ابن مسعود .

(٢) الأشباه والنظائر لابن نجيم ، وللسيوطي .

(٣) أخرجه مسلم .

رمضان يستحب له القضاء أولاً إبراءً للذمة وخروجاً من العهدة ووجه الاستحباب أن القضاء على التراخي وليس على الفور ، أما التداخل من صوم يوم بنية قضاء أو كفارة مع صوم النفل فالمختار عدم التداخل فلا يصح لاختلاف السبب وتعظيماً للشعائر وللاحتياط وسداً لذريعة الاستهانة بالشعائر .

س : نريد عرضاً موجزاً للأحكام الفقهية المتصلة بعيد الفطر المبارك ؟

عيد الفطر هو يوم الفطر من رمضان بعد انقضائه برؤية هلال شوال من عدلين ، أو إكمال رمضان ثلاثين يوماً وهو أول يوم من شوال ، وتتصل به أحكام مهمة منها :

(١) صلاة العيد : أجمع الفقهاء على مشروعيتها ، والراجح في حكمها التكليفي أنها سنة مؤكدة لعدم النص على فرضيتها ولمواظبته ﷺ ومداومته لها ، وأجمع العلماء على أنها ركعتان جهريتان تؤديان دون آذان ولا إقامة ، ووقت صلاتها من بعد شروق الشمس بثلاث ساعة فلكية قريباً حتى قبيل الظهر والسنة أن تؤدى في مكان طاهر وسيع فسيح ، ويعتبر فيها ما يعتبر في شروط صحة صلاة الجمعة وفيها تكبيرات زوائد تميزاً لها عن تكبيرة الإحرام ، وعن تكبيرات الانتقال والمختار أنها سبع تكبيرات في الركعة الأولى بعد تكبيرة الإحرام وقبل قراءة سورة الفاتحة وخمس في الركعة الثانية بعد تكبيرة القيام للثانية قبل سورة الفاتحة ، ويسن السكوت بين كل تكبيرتين قدر ثلاث تسيحات ولا يشتغل بينهما بذكر أو تسبيح ، وأن يرفع يديه عند التكبيرات إلى شحمة أذنيه وبعد الصلاة خطبتان يكبر الإمام في الأولى تسع تكبيرات وفي الثانية سبعاً .

وصلاة العيد يصلحها الرجل والمرأة ، الحاضر والمسافر ، ويشهدها دون صلاة النساء الحيض والمراهقات والمخبتات في البيوت .

وقبل صلاة العيد يستحب أمور منها : -

- أن يطعم شيئاً قبل الذهاب إلى الصلاة .
- أن يغتسل ويتطيب ويلبس أحسن ثيابه .

• أن يكبر « الله أكبر » في الطريق إلى المصلى كما قاله جمهور الفقهاء ، وفي المصلى إلى الإحرام بالصلاة .

• أن يرجع من طريق غير طريق الذهاب .

ويستحب التهنية بنحو « يتقبل الله منكم » ونحوه دون التقييد بصيغة محددة ، والتزاور ، والترويح عن النفس في حدود الآداب الشرعية .

س : يلاحظ فتور كثير من الناس عن العبادات بعد انقضاء شهر رمضان فهل من نصيحة ؟

من المقرر شرعاً أن العبادات : اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة .

والعبادات المتصلة بالمكلفين عبادة بالاختيار وهي المأمور بها في قول الله - تعالى - ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ ﴾ ^(١) ، ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ ^(٢) ، ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمُ وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ ^(٣) .

وقد حض الشارع الحكيم الناس على بذل المجهود لنيل المقصود ، قال الله - سبحانه - ﴿ فَاسْتَيْقُوا الْخَيْرَاتِ ﴾ ^(٤) ، ﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ ^(٥) ، ﴿ سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ ^(٦) ، ﴿ وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَفَّسْ الْمُتَنَفِّسُونَ ﴾ ^(٧) .

(١) الآية ٢١ من سورة البقرة .

(٢) الآية ٥٦ من سورة الذاريات .

(٣) الآية ٧٧ من سورة الحج .

(٤) الآية ١٤٨ من سورة البقرة .

(٥) الآية ١٣٣ من سورة آل عمران .

(٦) الآية ٢١ من سورة الحديد .

(٧) الآية ٢٦ من سورة المطففين .

ويلاحظ أن البعض يجعل الطاعات كأنها موسمية فيجد في شهر رمضان وأوائل ذى الحجة اغتناماً لشرف الزمان ولكن صار الأمر كأنه «مزداد سنوي» فإذا مضى رمضان عاد هذا الإنسان إلى سيرته الأولى متكاملًا عن صلوات الجماعات، هاجراً لتلاوة آي القرآن الكريم، مقلًا من الأذكار، بخيلاً في الإنفاق على ذوى الحاجات، إلى آخره، لكن الهدى الصحيح ما روته السيدة عائشة رضي الله عنها أنها سئلت كيف كان عمل رسول الله ﷺ هل كان رسول الله ﷺ يخص شيئاً من الأيام؟ قالت: لا، كان عمله ديمة، وأيكم يستطيع ما كان رسول الله ﷺ يستطيع؟^(١).

س: نعاني من كثرة جدال فيما يتصل بصنيع تهنته في مناسبات من جهة الورد والإتباع. فهل من قول فصل؟

من المقرر شرعاً أنه «لا ينكر المختلف فيه، بل المجمع عليه» والعلم محتم فيما يتصل بالنص الشرعي من جهة دلالة ونوع الحكم التكليفي من إيجاب أو استحباب في الأمور، وتحريم وكراهة في المنهيات، والتخير في المباحات، والفروق بين «أصول وفروع» و«عبادات وعادات».

والتهنته مستحبة في الجملة لما فيها من الدعاء بخير والتواد والتراحم والتعاطف والتآلف بين الناس وهي تكون بكل ما يسر ويسعد مما يوافق المبادئ والمقاصد العامة للشريعة الإسلامية مثل التهنته بالزواج، وبالمولود، وبالعيدين، والقدوم من سفر، ومن حج وعمرة، والفرج بعد شدة، وحصول مغنم من علم وعمل وكسب وما أشبهه.

وصيغ التهنته لم ترد بدليل شرعي قطعي الورد كالقرآن الكريم والسنة النبوية المتواترة، ولا قطعية الدلالة من الإلزام أى الإيجاب، بل إن صيغ التهنته كلها ظنية الورد فهي آثار ومنها اجتهادات ومنها نقولات لبعض أهل العلم.

(١) أخرجه الشيخان.

والآثار منها الحسن والضعيف ، والتهنئة على اختلاف صيغها مشروعة تبعاً للأخذ إما يعرف يعتاده أناس في منطقة مكانية أو فترة زمنية ، وذكر الشهاب بن حجر أن التهنئة على اختلاف صيغها مشروعة واحتج له بأن البيهقي عقد له باباً فقال : باب ما روى في قول الناس بعضهم لبعض في العيد « تقبل اله منا ومنكم » وساق فيه ما ذكر من أخبار وآثار ضعيفة لكن مجموعها يحتج به في مثل ذلك .

والتهنئة لا تحصر في مواسم دينية بل وفي مناسبات اجتماعية ووظيفية وغيرها لعموم (إن لكل قوم عيد) ، وفي أحوال فمن ذلك ما ورد في الصحيحين عن كعب بن مالك رضي الله عنه في قصة توبته لما تخلف في غزوة تبوك ، وأنه لما بشر بقبول توبته ، ومضى إلى النبي صلى الله عليه وسلم قام إليه طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه فهناه .

ووردت صيغ مشهورة مثل ما في النكاح « بارك الله عليك » أخرجه البخاري ومسلم و « بارك الله لك ، وبارك عليك ، وجمع بينكما في خير » ^(١) .

وأما ما تعلق بالعيد والأشهر والأعوام فصيغ عديدة ليست سنة تتبع ولا بدعة تجتنب .

والقدوم من السفر كان الصحابة رضي الله عنهم إذا قدموا من سفر تعانقوا ، وفعل هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع زيد بن حارثة رضي الله عنه ، والتهنئة بقدوم الحاج بنحو « تقبل الله حجك أو عمرتك ، وغفر ذنبك ، وأخلف عليك نفقتك ، وفي الأكل والشرب « هنيئاً مريئاً » قال الله - سبحانه وتعالى - ﴿ كَلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ ^(٢) ، والتهنئة بالأمر والنعم الدينية المتجددة ، كلها من وسائل التحاب والتواد ، دون الإلتزام بصيغ ملزمة .

ولعل المتنتظعين يقلعون عن الجدال فإنه يضعف الإلتزام ، وألا يصنعوا معارك

(١) أخرجه أصحاب السنن .

(٢) الآية ١٩ من سورة الطور .

في غير معارك فالتحذير الإلهي ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنَفْسِنَا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبُ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يَفْلِحُونَ ﴾ (١).

وقال رسول الله ﷺ: « أنا زعيم (ضامن) بيت في أواسط الجنة لن ترك المرء - أي الجدل - وإن كان محققاً » (٢).

(١) الآية ١١٦ من سورة النحل .

(٢) رواه الشيخان .

obeyikan.com

بسم الله الرحمن الرحيم

وجيز تعريف ومجهودات وأنشطة

١) السيرة الذاتية

- الاسم والمولد الأستاذ الدكتور / أحمد محمود كريمه ، الجيزة - مصر
١٩٥١ م

- **الدرجة العلمية** : الدكتوراه في (الفقه) الشريعة الإسلامية بمرتبة الشرف
الأولى جامعة الأزهر الشريف القاهرة مصر .

يحمل درجة (الأستاذية) ذات التخصص وذات الجهة

الوظيفة : أستاذ متفرغ الشريعة الإسلامية « الفقه المقارن » بجامعة الأزهر
بالقاهرة (كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين - القاهرة - قسم الشريعة
الإسلامية)

التدرج الوظيفي : الاشتغال بالتدريس بالأزهر الشريف قرابة ٤١ سنة حتى
الآن : ٢٨ بجامعة الأزهر القاهرة ، ١٣ سنة بالمعاهد الأزهرية .

- **الخبرات الأخرى** :

- العمل الدعوى قرابة ٥٠ عاماً حتى الآن

- العمل الإعلامي (صحافة - إذاعة - تليفزيون) قرابة ٤٠ عاماً حتى

الآن

مؤلفاته العلمية : ٨٠ مؤلفاً .

مهام علمية ودعوية : زيارة دول عربية أهمها (السعودية ، سلطنة عمان ، اليمن ، سورية ، لبنان ، الإمارات العربية ، المغرب ، فلسطين ، العراق ، الأردن) وغير عربية (طاجكستان ، السنغال ، بنجالادش ، أندونيسيا ، إيران) .

العمل : تأسيس ورياسة مؤسسة خيرية (التآلف بين الناس الخيرية) بالهرم والبرط لخدمة صحيح الدين من الوسطية والتسامح وإغاثة ذوى الحاجات

خدمات مميزة للدعوة الإسلامية : المساهمة فى إنشاء مساجد بالعياط منها (مسجد الرحمن بشارع شكري القوتلى ، أرض مسجد أبو بكر بشارع طراد النيل) وعمارة العديد من مساجد ومعاهد دينية .

- **نصرة القضية الفلسطينية :** كتاب (الجهاد فى الإسلام) (القدس والمسجد الأقصى) ولوحات جدارية للأخير والتبرع بالعائد وغيره للشعب الفلسطينى .

خدمة الثقافة عالمياً : تأليف وإهداء كتب تصحيح مفاهيم لخارج مصر (محمد رسول الله ﷺ) ثلاث لغات، (معالم الإسلام)، (فقه السلام فى الإسلام)

التصدى لفصل الدين عن الدولة : بمؤلفات وخطب وندوات كتاب (حرية فكر أم حرية كفر ؟)

التصدى للعدو الصهيونى : (تحريم التعاون الاقتصادى ، تحريم بيع الغاز المصرى لإسرائيل)

مواجهة منكرى السنة النبوية : وذلك بكتب منها :

- السنة النبوية الشريفة (طبع مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف)
- السنة النبوية بين الاجتراء والافتراء .
- السنة النبوية بين الاجتراء والافتراء

تصحيح مفاهيم مغلوطة : إصدارات علمية أهمها :

- قضية التكفير في الفقه الإسلامي .
- قضية الحكم بغير ما أنزل الله - تعالى - .
- فتنة التكفير .
- السلفية بين الأصيل والدخيل .
- جماعة الإخوان رؤية نقدية.
- الإرهاب داء ودواء .
- محمد - ﷺ - - نبي العالمين
- جماعة الإخوان .
- نشر الثقافة الإسلامية الصحيحة عملياً:
- إنشاء (مركز التألف للعلوم الإسلامية) بالعباسية الدمراش وحلوان
- إنشاء منتدى الوسطية والإخاء الديني بالهرم .
- التدريس بمعاهد إعداد دعاة ومراكز ثقافية للوافدين وغيرهم .
- حماية الوحدة الوطنية:
- بمركز العياط مؤتمر (التألف الإسلامي المسيحي) ومسيرات ، ومؤلفات علمية ومقالات إعلامية ومؤتمرات عامة بمراكز مسيحية .

- خدمات مجتمعية :
- مجالس الصلح العرفي بين عائلات .
- سمات عامة:
- عصامية وكفاح ودخل حلال
- وسطية واعتدال وميل للصوفية الحقيقية لا المدعاة
- محبة العمل الخيري
- الانتماء الخالص لبلده الأكبر (مصر) والأصغر (العياط)
- البعد عن تيارات سياسية ومذهبية دينية وعدم تشدد أو مغالاة أو انفلات
- الاعتزاز بثقافته الأزهرية
- إقامته : يفضل الحياة بمدينة العياط بين أهله وأحبابه وأرحامه
- العنوان : مصر - العياط - خلف مسجد النصر ، مصر - الجيزة .
- هواتف : شخصي : ٠١٠٠١٨٥٩٦٩٧
- تلفاكس : ٣٨٦٠١٢٨٨ / ٠٢
- اتصالات الإلكترونية : فيس بوك : الأستاذ الدكتور / احمد محمود كريمه
- بريد إلكتروني : Mostafahassan2003@yahoo.com

بسم الله الرحمن الرحيم

وجيز الشخصية العلمية للشيخ الدكتور / أحمد محمود كريمة

المسيرة العلمية التخصصية : درجات علمية جامعية عليا :

أ) العالمية (الدكتوراة) في الفقه الإسلامي جامعة الأزهر القاهرة مرتبة الشرف الأولى سنة ١٩٩٤ م .

ب) التخصص (الماجستير) في الفقه الإسلامي جامعة الأزهر القاهرة تقدير (ممتاز) سنة ١٩٩٢ م .

ج) دبلوم الدراسات العليا للشريعة الإسلامية جامعة الأزهر سنة ١٩٩١ م بتقدير (جيد جداً) (وقت قياسى لهذه المسيرة خمس سنين).

د) العالية (الليسانس) للدراسات الإسلامية والعربية جامعة الأزهر القاهرة سنة ١٩٧٦ م تقدير (جيد جداً) الدراسة فيها مسجدية بالجامع الأزهر القاهرة على أيدي كبار العلماء وأبرزهم الإمام الشيخ الدكتور / عبد الحليم محمود شيخ الأزهر - رحمه الله عز وجل - .

التدرج الوظيفي :

• أستاذ متفرغ الفقه المقارن عام ٢٠١١ م . حتى الآن

• أستاذ الفقه المقارن عام ٢٠١١ م .

- أستاذ مساعد الفقه المقارن عام ٢٠٠١م حتى ٢٠١١م.
- مدرس الفقه المقارن عام ١٩٩٤م حتى ٢٠٠١م.
- مدرس مساعد الفقه المقارن عام ١٩٩٢م حتى ١٩٩٤م.
- معيد الفقه المقارن عام ١٩٨٩م حتى ١٩٩٢م.
- مدرس بالمعاهد الأزهرية عام ١٩٧٦م حتى ١٩٨٩م.

النتاج العلمي (١٩٩٣م حتى ٢٠١٦م)

- الشريعة الإسلامية : ٤٢ إجمالاً .
- ٢٨ منشورًا بأرقام إيداع.
- ١٤ منشورًا دون أرقام إيداع .
- ثقافة إسلامية متنوعة : ١٧ إجمالاً.
- ١٥ منشور بأرقام إيداع.
- ٢ منشور دون أرقام إيداع.
- أبحاث مؤتمرات : ٨ .
- مسابقات محلية ودولية : ٣ .
- لوحات جدارية إرشادية تعليمية : ٧.
- عدد ٤ أبحاث علمية مهمة لمراكز بحثية مدنية بمصر .
- وهذا الكتاب : ٨٠ ثمانون تقريبًا.
- المجموع الكلي : ٨٢ ثمانون - حتى الآن - .
- مؤتمرات كبرى : ١٨ إجمالاً (١٠ محلي داخلي ، ٨ عالمي) .

أنشطة بحثية (إجمالية) :

- جامعة الأزهر - القاهرة - مصر .
- جامعات حكومية خارجية : العراق ، البحرين .
- جامعات خاصة : مصر ، اليمن ، باكستان ، الإسلامية بأمريكا الشمالية .

أنشطة علمية (تعاون وأبحاث) :

- مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر - مصر (لجان فنية) .
- المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بالأوقاف المصرية .
- المجلس الأعلى للجامعات - مصر .
- وقف المستشار الفنجري - مصر .
- المجلس القومي للمرأة - مصر .
- الشؤون المعنوية للقوات المسلحة - مصر .
- مركز تدريب الشرطة المدنية - مصر .
- المركز المصري للبحوث والدراسات الأمنية مصر .
- وزارة الثقافة - مصر .
- وزارة الشباب - مصر .
- مجمع الفقه الإسلامي الدولي - السعودية .
- تجمع علماء المسلمين - لبنان .
- عدد ٣ مراكز بحثية متنوعة الإمارات العربية المتحدة .
- وزارة الأوقاف الفلسطينية .

- مجمع التقريب - بإيران .
- المنظمة العالمية لحقوق الإنسان (مصر وعموم أفريقيا) .

ثانياً : مؤتمرات كبرى :

دولة طاجكستان	بحث الإمام أبي حنيفة - <small>رحمته</small> - وحقوق الإنسان	١
دولة بنغلاديش	التصوف الحق في الإسلام	٢
مركز المؤتمرات بالأزهر الشريف - مصر	أولياء الله - عز وجل - <small>وآلهم</small>	٣
تجمع علماء المسلمين بدولة لبنان	تصحيح مفاهيم مغلوطة	٤
دولة أندونيسيا	الدور الريادي للأزهر الشريف	٥
دولة العراق ، وإيران	التقريب بين المذاهب الفقهية	٦
دولة المغرب	إنصاف المرأة	٧
سلطنة عمان	حماية البيئة في الإسلام	٨
المجلس القومي للمرأة بمصر	دفع شبهة ضد الكيان الأسرى الإسلامي	٩
الإمارات العربية المتحدة ، لبنان	ظاهرة التكفير وفوضى الفتاوى	١٠

الفهرست

- ٣..... من لطائف التنزيل لآيات الصيام
- ٥..... شهر رمضان في الإسلام
- ٩..... اغتنام شهر رمضان بالقربات
- ١١..... مسامرة مع الصائمين
- ١٣..... سلوكيات مرفوضة
- ١٥..... رمضانيات إجمالية
- ٢٥..... فقه صلاة التراويح
- ٢٩..... وجيز الاعتكاف
- ٣١..... فقه ليلة القدر
- ٣٤..... قربات شرعية (خواتيم رمضان)
- ٣٧..... فقه عيد الفطر
- ٤١..... معايدة لأهل الطاعات
- ٤٣..... فتاوى رمضانية
- ٥٥..... تعريف بالمؤلف

